

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٩

صدر بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية المنتهية برقم (٢٥٩) في ٢٠١٩/١/٢٩؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي الواردة بكتابه رقم (١٤٨)
في ٢٠١٨/٥/٢٨؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بقطاع التجارة الداخلية
المؤرخة ٢٠١٩/٣/١٣؛

قرر:

(المادة الأولى)

حل وتصفية عدد (٢) جمعية تعاونية استهلاكية منزلية بمحافظة السويس وهما :
١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بباحث أمن الدولة بالسويس -
مركز السويس .
٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بمديرية كهرباء السويس .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام
القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي .

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بديوان عام وزارة التموين متابعة إجراءات التنفيذ .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / على المصيلحي